

هل الجنابة مبطله للصيام | | الشيخ خالد الفليج

خالد الفليج

وهذا يسأل يقول نويت ان اصوم واستيقظت ونمت على جنابة فاستيقظت بعد الفجر بعد طلوع الفجر الصادق بساعة قبل الاشراف فهل صيامي صحيح؟ نقول نعم من نام وهو ناوي الصيام وهو على جنابة - 00:00:00 واستيقظ بعد طلوع الفجر الصادق ولم يغتسل فان صيامه صحيح ولا يشترط على الصحيح او في قول عامة اهل العلم لا يشترط للصيام ان يكون على طهارة كاملة ولا يشترط له ان يكون على طهارة من الحدث الاكبر من الجنابة - 00:00:18 ولكن يشترط ذلك في حال الحيض والنفاس فلا يصح صيام المرأة الا اذا كانت طاهرة من حيضها ونفاسها اما الرجل فلا يشترط له ان يكون على طهارة كان من جنابته - 00:00:35 وكذلك المرأة لو استيقظت وهي جنب وذلك بعد الفجر الصادق فان صيامه صحيح. فالجنابة ليست من شروط اي الجنابة ليست مبطله من المبطلات بالمبطلات الصيام لمن لمن اجنب قبل الفجر. واما الذي يجنب ايلاج او باستمنا بعد الفجر فان صيامه - 00:00:45 صحيح اما ان يجنب قبل الفجر الصادق ثم يستيقظ وهو جنب ولم يغتسل فصيامه صحيح الا انه لا يجوز له ان يستمني حال صيامه ولا ان ينزل المني حال صيامه. فاذا تعمد انزاله حال صيامه - 00:01:06 وصيام - 00:01:25